العقد النموذجي لبرنامج تطوير الأعمال

البند التمهيدي

1- إيماناً من صندوق العمل الذي يشار إليه فيما يلي بـ "تمكين" بدوره في المساهمة في تطوير القطاع الخاص لجعله محركاً للنمو الاقتصادي في المملكة وتهيئة البيئة المناسبة لنمو القطاع الخاص عن طريق دعم التقنيات والمعدات والخدمات لأصحاب الأعمال، لرفع كفاءة وإنتاجية المنشآت، ودعم وتوفير المشروعات والبرامج التي تؤهل أصحاب الأعمال لمسايرة خطط وبرامج تنمية وتطوير سوق العمل بالمملكة؛

وحيث أن المنشأة/المورد قد قام بطلب دعم يندرج تحت أحد مجالات الدعم التي تقدمها تمكين؛

وفي سبيل تحقيق ما تقدم فقد اتفق الأطراف على التعاقد لتحقيق الأهداف المذكورة في هذا العقد والملاحق التابعة له (إن وجدت).

2- يعتبر ما ورد في هذا البند التمهيدي واستمارة طلب التقديم الإلكتروني المقدمة من قبل المنشأة أو المورد، بحسب الأحوال، وموافقة الدعم وصفحة الشروط والأحكام المنشورة على موقع تمكين الإلكتروني جزءًا لا يتجزأ من هذا العقد.

البند الأول: التعاريف

يكون للعبارات والمصطلحات الواردة في هذا العقد المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

1- **تمكين**: هو صندوق العمل المنشأ بموجب أحكام القانون رقم (57) لسنة 2006.

2- **البرنامج:** هو برنامج تطوير الأعمال للمنشآت المسجلة في مملكة البحرين من خلال تمويل نسب محددة من التكلفة الفعلية للمجالات المعتمدة في موافقة الدعم والمقررة طبقاً لمعايير تمكين من خلال توفير جملة من المجالات ذات مستوى عال للمساهمة في توفير حلول لتطوير وتنمية الأعمال في القطاع الخاص.

3- **المنشأة:** هي المؤسسة أو الشركة المسجلة في مملكة البحرين سواءً كانت حقيقية أو افتراضية والتي تتقدم بطلب الاستفادة من البرنامج وتنطبق عليها الشروط والأحكام وتتم الموافقة على حصولها على الدعم، وذلك ضمن العدد الذي تحدده تمكين للاستفادة من البرنامج ضمن الموازنة التقديرية المقررة له.

4- **المورد:** هو أي من الشركات والمؤسسات والمقاولين والمكاتب الاستشارية وغيرهم من المنشآت التجارية المرخصة من الجهات المعنية الذين يشاركون في تلبية متطلبات المنشآت من السلع أو الخدمات بناءً على موافقة تمكين.

5- **مجال دعم الآلات والمعدات:** هو عبارة عن دعم المنشأة للاستثمار في الآلات والأجهزة الجديدة، بما يساهم في خفض كلفة العمل وزيادة الطاقة الإنتاجية.

6- **مجال دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:** هو عبارة عن دعم المنشأة للاستثمار في نظم تقنية المعلومات، من برمجيات وأجهزة وحلول متخصصة للمساهمة في تطوير العمليات.

7- **مجال دعم التسويق والهوية التجارية:** هو عبارة عن دعم المنشأة لإعداد وتطوير وتنفيذ حلول تسويقية متكاملة ومبتكرة، وتصميم الهوية التجارية للمنشأة.

8- **مجال دعم المشاركة في المعارض:** هو عبارة عن دعم المنشأة للمشاركة في المعارض المحلية والإقليمية والدولية.

9- **مجال دعم الأعمال الاستشارية:** هو عبارة عن دعم المنشأة للحصول على خدمات استشارية للتعرف على التحديات التي تواجه المنشأة وتحديد فرص التحسين والتطوير.

10- **مجال دعم إدارة الجودة:** هو عبارة عن دعم المنشأة للحصول على خدمات استشارية لتطبيق نظم الجودة المعتمدة عالمياً.

11- **مجال دعم المحاسبة والتدقيق:** هو عبارة عن دعم المنشأة للحصول على خدمات المحاسبة والتدقيق المالي والتي تساهم في تعزيز العمليات عن طريق نظام محاسبي دقيق وفق أعلى معايير المحاسبة والتدقيق المعتمدة.

12- **مجال دعم الحوسبة السحابية:** هو عبارة عن دعم المنشأة للحصول على خدمات الحوسبة السحابية بهدف زيادة فعالية المنشأة وجودة خدماتها ورفع مستوى الأمن في عملياتها الداخلية باستخدام الحلول الرقمية.

13- **الاستمارة:** هي النموذج المعد من قبل تمكين في صورة إلكترونية لتقديم طلب الاستفادة من البرنامج من خلال موقع تمكين الإلكتروني، ويشتمل على البيانات الأساسية المتعلقة بالمنشأة ونوع الدعم المطلوب.

14- **الشروط والأحكام:** هي الشروط اللازمة للاستفادة من البرنامج والواردة في صفحة الشروط والأحكام المنشورة على الموقع الإلكتروني لتمكين/ للبرنامج وموافقة الدعم.

15- **الضمان:** هي الضمانات التي تلتزم المنشأة بتقديمها لتمكين كشرط من شروط استحقاق مبلغ الدعم الوارد في موافقة الدعم.

16- **موافقة الدعم:** هي الموافقة التي تصدرها تمكين للمنشأة بعد تقييمها للمستندات اللازمة للإستفادة من مجالات الدعم المختارة، سواءً كانت الموافقة باتة أو معلقة على شرط لا تتحقق الموافقة إلا باستيفاءه.

17- **العقد:** هذا العقد النموذجي.

<u>البند الثاني: مجالات الدعم في البرنامج</u>

أولاً: مجال دعم الآلات والمعدات:

1- صمم مجال الآلات والمعدات من أجل تعزيز التنمية المستدامة للمنشآت عبر دعم شراء المعدات والآلات الجديدة.
2- تتمحور أهداف مجال دعم الآلات والمعدات حول النقاط التالية بحسب حالة المنشأة في: تجهيز المنشآت الحديثة بالأجهزة والمعدات الجديدة والمتطورة وزيادة معدلات الإنتاجية وتحديث التقنيات الحالية بأخرى أكثر

تطوراً وتخفيض كلفة الإنتاج وطرح منتجات أو خدمات جديدة وزيادة المبيعات وتحسين جودة السلعة/الخدمة. يقتصر دعم تمكين لشراء الآلات والمعدات على دعم سعر شراء الآلات والمعدات.

3- يشترط في المعدات والأجهزة المراد الحصول عليها من خلال مجال دعم الآلات والمعدات أن تكون جديدة ولم يتم استخدامها مسبقاً وأن يكون لها اتصال مباشر بنشاط المنشأة وأن تراعي القدرة الاستيعابية لها.

ثانياً: مجال دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات:

1- يهدف مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى تعزيز استخدام وتطوير البنية الأساسية لإدارة نشاطات المنشأة باستخدام الطاقات المتاحة للحواسب والبرمجيات الآلية في القيام بأعمالها وتنظيم عملياتها.

2- يشترط أن يكون للحواسب والأجهزة الآلية والبرمجيات المراد الحصول عليها من خلال مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات علاقة مباشرة بنشاط المنشأة، بحيث تحدث تغييراً في تحسين أداء وكفاءة عمليات المنشأة مع مراعاة القدرة الاستيعابية لها.

ثالثاً: مجال دعم التسويق والهوية التجارية:

1- يهدف هذا المجال إلى:

أ- تسويق منتجات وخدمات المنشآت وتوسيع أسواقها، وخلق القدرة التنافسية لها في السوق عن طريق تقديم اقتراحات فريدة من نوعها لزيادة مستوى المبيعات وعدد العملاء.

ب- تحسين الإنتاجية العامة للمنشآت من خلال تعزيز جهود التسويق والترويج لمنتجاتها وخدماتها.

2- يوفر مجال دعم التسويق والهوية التجارية الخدمات التالية:

أ- وضع الخطة التسويقية وتطبيقها، مع مراعاة مجال الأعمال الاستشارية الذي يشمل استراتيجيات التسويق والخطط التفصيلية.

ب- ابتكار الهوية التجارية: الهدف من هذه الخدمة هو إيجاد هوية تجارية مميزة اعتماداً على أي مرحلة من مراحل دورة الحياة التجارية للمنشأة. وتكون مخرجات هذه الخدمة على النحو التالي:

- ابتكار الهوية التجارية وإجراء الدراسات حولها.
- تطبيق شروط الهوية التجارية.
- ابتكار هوية / تصميم شعار أو إعادة تصميم شعار (ويشمل دليل الشعار وإرشادات العلامة التجارية).
- إنتاج وتطوير الأدوات التسويقية.
- إنشاء وتطوير الموقع الإلكتروني.

رابعاً: مجال دعم المشاركة في المعارض:

1- صمم مجال المشاركة في المعارض من أجل تعزيز التنمية المستدامة للمنشآت، بالإضافة إلى زيادة حصتها في السوق.

2- يشمل مجال المشاركة في المعارض توفير الدعم للمنشآت للمشاركة بمختلف المعارض التجارية التي يقيمها القطاع العام والخاص محلياً ودولياً. كما يدعم البرنامج المشاركات للعرض في المجمعات التجارية ومهرجانات التسوق سواء داخل أم خارج البحرين لمدة أقصاها أسبوعين.

3- الاستفادة من مجال دعم المشاركة في المعارض:

أ. تتولى المنشأة مسؤولية حجز المساحة والتنسيق مع الموردين، ويقتصر دور تمكين على الدعم المادي.
ب. يقتصر دعم المشاركة في المعارض على رسوم التسجيل للمعارض التجارية وإيجار مساحة العرض فقط. لا يشمل دعم تمكين المشاركة في المؤتمرات والمحاضرات.

خامساً: مجال دعم الأعمال الاستشارية:

1- يدعم مجال الأعمال الاستشارية المنشآت للحصول على خدمات استشارية يتم من خلالها التعرف على التحديات التي تواجه المنشأة وتقديم الحلول للتغلب على تلك التحديات، بهدف تطوير المنشآت في مجالات عدة كاستراتيجيات الأعمال وعمليات الإنتاج والتسويق وتنظيم الموارد البشرية والهياكل الإدارية والمسارات الأخرى التي تخص النمو والتوسع.

2- يتمثل دور المورد في مجال الأعمال الاستشارية في تقديم التوصيات والإشراف عليها وإدارة تطبيقها.

سادساً: مجال دعم إدارة الجودة:

1- يدعم مجال إدارة الجودة المنشآت بهدف جعل المعايير والمقاييس المعتمدة عالمياً كأساس لتقديم خدماتها ومنتجاتها، ومساعدة المنشآت في الحصول على شهادات الجودة، وقراءة مستويات الانتاجية الحالية، وخلق طرق جديدة للتعرف على المواضع القابلة للتطوير وتوثيقها كدليل إجراءات.

2- تشمل مهام المورد تحت مجال إدارة الجودة ما يلي: تقييم تسلسل العمليات والاجراءات والعمل على إصدار دليل يحدد مواصفات وجودة السلعة/الخدمة، والتنفيذ والتدريب، والتدقيق المسبق والإعداد لنيل شهادة الجودة، والتأكد من إكمال جميع متطلبات الحصول على الشهادة.

3- يتيح مجال إدارة الجودة للمنشأة تبني أحد أنظمة الجودة التالية:
أ- طرق اعتماد مقاييس موحدة – شهادة الجودة.
ب- أدوات إدارة الجودة والشهادات (مثل سيكس سيجما وكيزين ومنهجية لين وإدارة الجودة الكاملة وإعادة هندسة العمليات).

سابعاً: مجال دعم المحاسبة والتدقيق:

1- يهدف مجال المحاسبة والتدقيق دعم خدمتين، الأولى هي خدمة متكاملة تشمل خدمات المحاسبة والتدقيق المالي. والثانية هي خدمة التدقيق المالي فقط، والتي تقدم للمنشآت التي لديها نظام محاسبي متكامل مسبق يوافق مزود الخدمة على التدقيق المالي بناءً عليه.

2- تتضمن خدمة المحاسبة: وضع نظام الحسابات، وجرد وترقيم السلع، وإصدار بيان الحسابات، وإعداد الوضع المالي الأولي شاملاً كشف الدخل وتدفق النقد والميزانية العمومية، وخدمات مسك الدفاتر لمدة سنتين شاملاً زيارات دورية لا تقل عن ثلاث زيارات في الشهر الواحد كمتوسط، واقتراح برنامج حسابات إلكتروني ليخدم متطلبات المنشأة، والتدريب على أساسيات مهارات المحاسبة إضافة إلى مراجعة اللوائح والإجراءات للمنشأة.

3- تتضمن خدمة التدقيق المالي: إصدار تقرير بشأن تدقيق البيانات المالية لكل سنة مالية حسب معايير التدقيق الدولي، وتقديم خطاب إداري بذلك.

4- لا يجوز للمنشأة التي لديها حسابات مدققة أن تستفيد من خدمة المحاسبة، ويحق لها فقط أن تستفيد من خدمة التدقيق المالي.

5- لا تشتمل أي من الخدمتين على دعم تمكين لشراء البرمجيات المحاسبية.

6- لا يجوز لمقدم الخدمة الجمع بين تقديم خدمة المحاسبة وخدمة التدقيق المالي للمنشأة الواحدة.

ثامناً: مجال دعم الحوسبة السحابية:

1- صمم هذا المجال لدعم المنشأة للاستفادة من خدمات الحوسبة السحابية الرائدة لغرض معالجة وتخزين البيانات وإدارة قواعد البيانات وغيرها من الخدمات الحوسبية.

2- الهدف من هذا المجال هو مساعدة المنشأة على تطوير أعمالها من خلال الحوسبة السحابية عن طريق زيادة الكفاءة التشغيلية والإنتاجية وخفض التكاليف وتعزيز أمن البيانات.

3- يجب أن تتعامل المنشأة بشكل مباشر مع مزود الخدمة فيما يتعلق بخدمات الحوسبة السحابية، ولن يتم دفع أي رسوم لأي طرف ثالث بموجب هذا النظام على أن تتقدم المنشأة بطلب الدفع بشكل ربع سنوي.

<u>البند الثالث: تكاليف المجالات التي تدعمها تمكين في البرنامج:</u>

1- تنحصر مسئولية تمكين في دعم تكاليف البرنامج وفقاً لأحكام وشروط هذا العقد وموافقة الدعم وصفحة الشروط والأحكام، وبالحدود والسقوف المنصوص عليها في موافقة الدعم، وتتحمل المنشأة ما يجاوز النسب المحددة والأسقف العليا المقررة لكل مجال.

2- لا تتحمل تمكين أية التزامات مالية أو أدبية أو غيرها أو أية تعويضات عن أية خسائر مباشرة أو غير مباشرة قد تنتج عن الاستفادة من البرنامج، أو تكون مستحقة لأي طرف في هذا العقد عدا ما هو وارد أدناه.

3- تلتزم تمكين بدعم المنشأة، وذلك بسداد ما نسبته 50% من التكلفة الفعلية التي تتحملها المنشأة لتنفيذ برنامجها خلال فترة العقد وذلك قبل بدء مرحلة المراقبة (وهي ثمانية عشر (١٨) شهراً من تاريخ اصدار موافقة الدعم) وذلك بما لا يتجاوز السقف الأعلى للدعم المبين في موافقة الدعم.

4- ويستثنى من الفقرة 3/ البند الثالث أعلاه التالي:

أ- تكلفة شهادات الجودة في مجال إدارة الجودة وشهاداتها بالحصول على نسبة دعم 100% عند حصول المنشأة على هذه الشهادة بناءً على موافقة الدعم.
ب- تكلفة خدمات المحاسبة والتدقيق المالي، وذلك بسداد ما نسبته 100% من التكلفة الفعلية للتنفيذ من خلال المراحل المقررة في موافقة الدعم وذلك بما لا يجاوز السقف الأعلى للدعم المبين في موافقة الدعم.
ت- تكلفة السلع أو الخدمات في مجال دعم الحوسبة السحابية بالحصول على نسبة دعم 100% المقررة في موافقة الدعم وذلك بما لا يتجاوز السقف الأعلى للدعم المبين في موافقة الدعم.

5- تقوم تمكين بسداد الدعم المقرر في موافقة الدعم عند انتهاء التنفيذ الكامل لشراء السلعة أو الخدمة، بعد استيفاء الشروط الخاصة باستحقاق الدعم -إن وجدت- وتقديم المنشأة للمستندات اللازمة وما يثبت سدادها لحصتها من تكلفة السلعة أو الخدمة، ووفقاً للإجراءات المقررة بهذا الشأن.

البند الرابع: حقوق والتزامات الأطراف والتعديلات عليها

أولاً: حقوق تمكين:

1- لتمكين الحق في إصدار اللوائح والقرارات والأنظمة والتعاميم التي تمكنها من تحقيق أغراضها والقيام بأدوارها ومهامها المقررة في قانون إنشائها، وتعديل وإطلاق مجالات دعم جديدة ضمن البرنامج، وإلغاء بعض مجالات الدعم، وتعديل أحكامها وشروطها، وذلك لما تقتضيه المصلحة العامة، ولا يجوز للمنشأة أو المورد الاعتراض على ذلك، مع مراعاة ألا تمس ممارسة تمكين لهذا الحق بالتزامات تمكين التي تم التعاقد عليها قبل ممارسة حقوقها المنصوص عليها في هذا البند.

2- لتمكين الحق في الإشراف والرقابة والتأكد من تحقيق أهداف البرنامج وتنفيذ الأطراف لالتزاماتهم، وذلك بكافة الوسائل التي تراها مناسبة، إلى جانب الوسائل المنصوص عليها في هذا العقد.

3- لتمكين الحق في الإفصاح عن المنشآت والموردين، والمبالغ التي تم صرفها للدعم، وذلك للعموم أو لأي جهة تطلب ذلك، ووفقاً لما تقدره تمكين للمصلحة العامة، ويقر الأطراف بعدم حقهم في الاعتراض على قيام تمكين بالإفصاح عن استفادتهم من البرنامج، وكل ذلك مع مراعاة أحكام المنافسة التجارية.

4- لتمكين الحق في الترويج للبرنامج عبر أجهزة الإعلام وبيان دعمها وعرض أسماء المنشآت المدعومة ومبالغ الدعم.

5- يحق لتمكين، بمحض إرادتها، بعد تقييم الطلب المقدم من المنشأة، رفض الطلب أو جزء منه إذا لم يتناسب مع طبيعة نشاط أو حجم المنشآة ومتطلبات أو شروط أهداف البرنامج المنصوص عليها في هذا العقد.

6- تختص تمكين بمراقبة تنفيذ العقد والاشراف على جميع مراحله ولها في ذلك اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لهذا الغرض.

7- لتمكين الحق في تعديل هذا العقد وصفحة الشروط والأحكام وموافقة الدعم، بما في ذلك تغيير مجال الدعم أو البرنامج على أن يتم تبليغ الأطراف بمضمون التعديل ونطاقه.

8- لتمكين الحق في إيقاف البرنامج بشكل جزئي أو كلي في أي وقت، كما لها الحق أن تطلب من المنشأة تغيير المورد إلى مورد آخر وذلك بما يتماشى مع مصلحة المنشأة دون أن تترتب أية مسئولية عليها تجاه الأطراف.

9- لتمكين الحق في إيقاع الجزاءات المنصوص عليها لما يعد مخالفة في اللائحة التنظيمية للمخالفات الخاصة بالموردين والمستفيدين من مشروعات صندوق العمل وإجراءات التحقيق فيها وتوقيع الجزاءات.

10- لتمكين الحق في طلب أية معلومات أو بيانات من أطراف هذا العقد مما يتصل بتطبيق أحكامه، وطلب الاجتماع معهم في أي وقت مناسب.

11- لتمكين حق تبادل المعلومات والتشاور بالشكل الذي تراه مع المنشأة حول الأمور المتعلقة بالمورد.

12- لتمكين الحق في التحقق من أنه قد تم شراء السلعة أو الخدمة بأفضل الأسعار، وأنه قد تم الاستفادة منها بصورة سليمة، وتركت أثراً إيجابياً على مستوى إنتاجية المنشأة، وذلك بأي من الوسائل التي تراها، أو تقررها في لوائحها وقراراتها وتعميماتها.

13- يحق لتمكين، بمحض إرادتها، بعد تقييم أداء المنشأة خلال مدة هذا العقد، أن ترفع نسبة دعمها من التكلفة الفعلية للبرنامج بما يزيد على 50% ولا يتجاوز 80% طبقا للمعايير التي تحددها تمكين. ولا يعتبر ذلك بأي حال من الأحوال التزاماً على تمكين لصالح المنشأة.

14- لتمكين الحق في الامتناع عن سداد الدعم المقرر للمنشأة أو المورد، بحسب الأحوال، إذا توصلت إلى استنتاج بأن المنشأة لا تنجز تقدماً مناسباً في البرنامج أو أن هناك ثمة إخلال من المنشأة أو المورد بالالتزامات المترتبة على أي منهما.

15- لتمكين الحق في المطالبة باستعادة أية مدفوعات دفعت للمنشأة أو المورد إذا توصلت إلى استنتاج بأن المنشأة قد قدمت مطالبات بطريقة احتيالية أو مخالفة للواقع أو قامت باستخدام المبالغ المدفوعة إليها لأغراض غير تلك المنصوص عليها في هذا العقد و/أو موافقة الدعم.

16- لتمكين الحق في المطالبة باستعادة أية مدفوعات دفعت للمنشأة أو المورد إذا توصلت إلى استنتاج بأن المورد قد تحايل أو تلاعب في أسعار أو توريد السلع أو الخدمات محل الدعم.

17- لتمكين حق تحصيل أموالها من الضمان وعلى المنشأة إثبات عدم قيامها بأية مخالفات.

18- يحق لتمكين القيام بزيارات ميدانية لمقر المنشأة أو المعارض أو المورد وذلك لفحص الطريقة التي يطبقها المورد أو المنشأة في العمل.

19- يحق لتمكين الاتصال بالمنشأة أو المورد أو زيارتهما ميدانياً في أي وقت تراه مناسباً، وذلك لقياس أثر البرنامج على أداء المنشأة، ولها طلب أية معلومات متعلقة بذلك كالتقارير المالية أو الكشوف المصرفية أو تقارير البحرنة.

ثانياً: التزامات تمكين:

تلتزم تمكين بسداد مبلغ الدعم بما لا يتجاوز 50% من التكلفة الفعلية التي تتحملها المنشأة بناء على موافقة الدعم، وفقاً لأحكام هذا العقد وموافقة الدعم -بحسب الأحوال-، وذلك بعد تقديم المنشأة جميع المستندات الخاصة بتنفيذ البرنامج أو أية مستندات أخرى تطلبها تمكين. وتلتزم تمكين برد أية ضمانات تسلمتها من المنشأة بعد تحققها من قيام المنشأة بتنفيذ كافة التزاماتها في نهاية مدة العقد.

ثالثاً: التزامات المنشأة:

1- الالتزام باللوائح والقرارات والتعليمات والأنظمة والتعاميم التي تصدرها تمكين.
2- الالتزام بالشروط والأحكام والسياسات والإجراءات الموضحة في هذا العقد وموافقة الدعم وفي صفحة الشروط والأحكام الخاصة بالبرنامج والمنشورة على موقع تمكين الإلكتروني مع مراعاة الفقرة (أولاً-1) من البند الرابع من هذا العقد.
3- تحقيق المعايير والاشتراطات والخطط المتعلقة بالبرنامج والتي تقررها تمكين من حين لآخر وتبلغها للمنشأة.
4- التأكد من أن عروض الأسعار حقيقية ومحددة لتفاصيل السلع والخدمات المراد شراؤها وأنها مقدمة من قبل موردين حقيقيين ومتخصصين ومرخصين لبيع السلع والخدمات، وأن تلك الأسعار متناسبة مع السعر المتعارف عليه في السوق ولا تشمل أية زيادة أو تخفيض على التسعيرة غير مفصح عنه خطياً لتمكين. وتتحمل المنشأة المسؤولية القانونية مدنياً وجنائياً عن صحة ودقة عروض الأسعار المقدمة.

5- عدم دفع أي دفعات مالية للموردين قبل تقديم طلب الاستفادة من البرنامج، باستثناء دعم المشاركة في المعارض وذلك لمدة سنة قبل تاريخ تقديم الطلب.
6- السماح لموظفي تمكين أو من تنتدبه خطياً للتحقق من تنفيذ كل من المنشأة والمورد لالتزاماتهما تجاه بعضهما وتجاه تمكين، وبالتعاون معهم في تقديم التقارير التي تطلبها على النماذج التي تصدرها والإجابة على الاستبيانات التي تقررها.
7- تزويد تمكين بالبيانات والمستندات والمعلومات التي تطلبها، وفي الوقت الذي تحدده تمكين بما لا يقل عن ثلاثة (٣) أيام عمل، مع احتفاظ تمكين في الحق بنشر بعض النتائج والمعلومات عن المنشأة، مع مراعاة الأمور التي تقتضي السرية والخصوصية والتي يتوجب الحصول على إذن خاص من المنشأة لنشرها.
8- الإفصاح لتمكين في حال تم إعفاء المنشأة من سداد أي مبالغ أو تكاليف أو نفقات من قبل المورد.
9- الإفصاح عن وجود أي دعم للحصول على الخدمة أو السلع، سواء كان دعماً كلياً أو جزئياً من جهة عامة أو خاصة أو من المورد ذاته بما فيها الخصومات والعروض الترويجية والخدمات الإضافية.
10- الحصول على إقرار من المورد بالتزامه بأحكام وشروط العقد النموذجي وصفحة الشروط والأحكام الخاصة بالبرنامج، وذلك طبقاً للنموذج المعد من قبل تمكين. وفي حال رفض المورد المحلي الإقرار بذلك؛ تطبق الإجراءات المقررة مع المورد غير المحلي في البند (11) أدناه.

11- القيام بسداد كامل التكلفة للمورد إذا لم يكن محلياً وتقديم المستندات الثبوتية لتمكين حتى تتمكن من سداد الدعم المستحق للمنشأة.
12- توفير العدد الكافي من الإداريين والموظفين المختصين طول فترة سريان العقد وذلك لإنجاح وتحقيق أهداف البرنامج، وتدريب أو توظيف العدد الكافي من الموظفين اللازمين لإنجاز ذلك.
13- استخدام السلعة أو الخدمة بشكل مباشر في نشاط العمل وعدم تأجيرها أو بيعها أو تحويلها للغير قبل الانتهاء من مدة هذا العقد.
14- إخطار تمكين في حال تلف السلعة أو تعطلها أو سرقتها أو ضياعها خلال مدة العقد وذلك بخطاب مسجل مع علم الوصول مع بيان أسباب التعطل أو التلف وتوفير الإثباتات.
15- التأكد من القيام بتنفيذ البرنامج في جميع النواحي من دون تضارب في المصلحة لدى أي شخص أو جهة فيما يتعلق بالبرنامج طبقاً للقوانين والأنظمة المرعية في مملكة البحرين وأفضل الممارسات في هذا الشأن.
16- تلتزم المنشأة أن تكون نشطة خلال مدة العقد والإفصاح عن أي تغيير يطرأ على الوضع القانوني للمنشأة، ويجب أن تخطر تمكين بذلك في غضون فترة لا تجاوز ثلاثين (30) يوماً من تاريخ حصول ذلك التغيير.
17- الإفصاح لتمكين كتابياً من دون أي تأخير عن أية وضعية فعلية أو محتملة يمكن أن تفسر بصورة معقولة بوجود أو احتمال وجود تضارب في المصالح، عند تنفيذ مقتضيات هذا العقد، ويحق لتمكين الامتناع عن سداد مبلغ الدعم في حال تبيّن لها عدم التزام المنشأة بالإفصاح أو وجود تضارب أو شبهة فساد.

18- الالتزام بتوفير جميع المستندات التي تثبت قيامها بسداد حصتها من تكلفة البرنامج والمستندات التي تثبت قيام المورد بتنفيذ جميع التزاماته، وفي حالة عدم توفير هذه المستندات يحق لتمكين الامتناع عن دفع حصتها من الدعم وإلغاء العقد بشكل تلقائي.
19- الحصول على الموافقة الخطية من تمكين قبل الإعلان عن أي محتوى يشمل اسم أو شعار تمكين.
20- التعاون والمشاركة الفعالة في الدراسات التي تجريها تمكين بخصوص مشاركة المنشأة في برامج تمكين.
21- تقديم الضمانات الواردة في صفحة الشروط والأحكام المنشورة في الموقع الإلكتروني لتمكين/ للبرامج.
22- استكمال المدة اللازمة للبرنامج وتنفيذ كافة الالتزامات المتفق عليها بموجب العقد وموافقة الدعم.
23- الاطلاع بشكل مستمر على صفحة البرنامج في الموقع الإلكتروني لمتابعة أية تعديلات تجريها تمكين على الشروط والأحكام.
24- فيما يتعلق بمجال دعم الحوسبة السحابية، تلتزم المنشأة بالانتقال إلى مركز البيانات في البحرين خلال ستة (٦) أشهر في حال تم افتتاحه وتلتزم المنشأة بتحمل جميع التكاليف الخاصة بعملية نقل البيانات دون اي دعم من تمكين.

رابعاً: التزامات المورد:

1- الالتزام باللوائح والقرارات والتعليمات والأنظمة والتعاميم التي تصدرها تمكين.
2- الالتزام بالشروط والأحكام والسياسات والإجراءات الموضحة في هذا العقد وفي صفحة الشروط والأحكام الخاصة بالبرنامج المنشورة على موقع تمكين الإلكتروني وموافقة الدعم.
3- الالتزام بتحقيق المعايير والاشتراطات والخطط المتعلقة بالبرنامج والتي تقررها تمكين من حين لآخر، وتضعها على صفحة البرنامج في الموقع الالكتروني.
4- يتعهد المورد بأن عروض الأسعار المقدمة من قبله حقيقية بما يتناسب مع أسعار السوق ومحددة لتفاصيل السلع والخدمات المطلوبة ولا تخفي أي خصومات أو زيادة في السعر.
5- السماح لموظفي تمكين أو من تنتدبه خطياً للتحقق من تنفيذ كل من المنشأة والمورد لالتزاماتهما تجاه بعضهما وتجاه تمكين، وبالتعاون معهم في تقديم التقارير المطلوبة على النماذج الصادرة من قبل تمكين والإجابة على الاستبيانات التي تقررها.
6- تزويد تمكين بالبيانات والمستندات والمعلومات التي تطلبها مما يتعلق بتنفيذ الخدمة، أو بيع السلعة، وفي الوقت الذي تحدده تمكين بما لا يقل عن ثلاثة (٣) أيام عمل، مع احتفاظ تمكين في الحق بنشر بعض أو كل النتائج والمعلومات عن المورد، مع مراعاة الأمور التي تقتضي السرية والخصوصية والتي يتوجب الحصول على أذن خاص من المورد لنشرها.
7- التأكد من القيام بتنفيذ البرنامج في جميع النواحي من دون تضارب في المصلحة لدى أي شخص أو جهة فيما يتعلق بالبرنامج طبقاً للقوانين والأنظمة المرعية في مملكة البحرين وأفضل الممارسات في هذا الشأن.
8- الإفصاح لتمكين من دون أي تأخير عن أية وضعية فعلية أو محتملة يمكن أن تفسر بصورة معقولة بوجود أو احتمال وجود تضارب في المصالح، عند تنفيذ مقتضيات هذا العقد؛ ويحق لتمكين الامتناع عن سداد مبلغ الدعم في حال تبيّن لها عدم التزام المورد بالإفصاح عن ذلك أو وجود شبهة فساد.
9- استخدام النموذج الذي تعممه تمكين للإعلانات، والحصول على الموافقة الخطية من تمكين قبل الإعلان عن أي محتوى يشمل اسم أو شعار تمكين.
10- الاطلاع بشكل مستمر على صفحة البرنامج في موقع تمكين الإلكتروني لمتابعة أية تعديلات تجريها تمكين على شروط وأحكام البرنامج.

11- تنفيذ العمل كما هو موضح في التسعيرات النهائية المقدمة لتمكين وبما جاء في موافقة الدعم. وفي حال وجود أي اختلاف أو تغيير، يجب إخطار تمكين والحصول على الموافقة المسبقة بهذا الشأن.

خامساً: التعديلات على طلب الدعم وموافقة الدعم:

1- تمتلك تمكين الحق في تعديل هذا العقد وموافقة الدعم بما في ذلك تغيير مجال الدعم على أن تقوم تمكين بالتنبيه عن هذا التغيير أو التعديل على موقعها الإلكتروني أو بوابتها الإلكترونية، ويكون هذا التغيير أو التعديل ملزماً على الأطراف من تاريخ تحديثه على الموقع الإلكتروني أو البوابة الإلكترونية.

2- للمنشأة طلب التعديلات على نطاق العمل المتفق عليه في حدود مبلغ الدعم الكلي المقرر من قبل تمكين في موافقة الدعم، ويكون طلبها خاضعاً لسلطة تمكين التقديرية في الموافقة من عدمه بحسب ما تراه مناسباً.

3- تقدم المنشأة طلب التعديل عبر موقع البرنامج الالكتروني وترسل تمكين موافقتها أو إشعار رفضها للمنشأة عبر البريد الإلكتروني.

4- يجوز استثناءً، للمنشأة التي تطلب الدعم في مجال الأعمال الاستشارية إذا كان تطبيق توصيات العمليات الاستشارية متوقفاً على تقرير مورد الخدمة الاستشارية، أن تؤجل تحديد ما تطلبه للدعم إلى مرحلة ما بعد انتهاء تقديم التقرير، وبناء على تقدير تمكين المطلق، وذلك بتطبيق توصية مورد الخدمة الاستشارية التي توافق تمكين على دعمها بعد إعادة تقييم المنشأة في ضوء التقرير.

5- لن تكون تمكين مسئولة عن تعويض المنشأة أو المورد عن أية تعديلات أو إضافات تمت من غير موافقة كتابية منها.

سادساً: إجراءات تنفيذ موافقة الدعم:

1 يستلزم على المنشأة مراجعة موافقة الدعم والتأكيد عليها أو طلب أي تعديل عليها -إن وجد- خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من استلام إشعار صدور الموافقة عبر الموقع الإلكتروني، والا اعتبرت موافقة الدعم لاغية.
2 يستلزم لاستحقاق الدعم حصول المنشأة على موافقة الدعم لشراء الخدمات والسلع المطلوبة بالإضافة إلى استيفاء الشروط الخاصة للسلع والخدمات في قائمة الموافقة المشروطة -إن وجدت-، ولا يعتبر مبلغ الدعم المنصوص عليه في موافقة الدعم المشروطة ملزماً لتمكين في هذا الحال، ولا تكون تمكين ملزمة إلا بسداد نسبة الدعم من التكلفة الفعلية التي تتبين بعد سداد المنشأة حصتها من التكلفة وتقديم الخدمة أو توصيل السلعة، بناء على موافقة الدعم التي تتضمن مبلغ التكلفة الفعلية.
3 للمنشأة الحق في اختيار المورد مع عدم الإخلال بحق تمكين في رفض المورد الذي سبق أن تم حظر التعامل معه، كما لتمكين الحق في عدم قبول المورد المقترح إذا رأت أنه قد وصل إلى الحد الأقصى من المعاملات التي يمكن له استلامها خلال فترة معينة، وذلك وفق ما تحدده سياسات البرنامج، وليس للمورد أو المنشأة الاعتراض على ذلك. وفي حال أصرت المنشأة على التعاقد مع ذات المورد، وجب عليها الانتظار بما لا يجاوز ستة (٦) أشهر إلى أن ينهي المورد بعضا من تعاقداته مع المنشآت الأخرى ويصبح مؤهلا للتعاقد معها، فإذا أصرّ اعتبر تنازلاً عن دعم السلعة أو الخدمة.
4 في حال كانت التكلفة الفعلية للسلعة أو الخدمة أقل من التكلفة الواردة في موافقة الدعم، تلتزم تمكين بدعم 50% من التكلفة الفعلية فقط، أما في حال زيادة التكلفة الفعلية، فلا تكون تمكين ملزمة بسداد ما يفوق نسبة دعمها من التكلفة إذا جاوزت إجمالي الدعم للبرنامج.

5 يجب أن تقدم المنشأة أو المورد طلب الدفع لتمكين متضمناً المستندات المؤيدة لشراء السلعة أو إتمام الخدمة المطلوبة في البرنامج المقررة في موافقة الدعم في موعدٍ أقصاه ثلاثة (٣) اشهر من استلام السلعة أو إتمام الخدمة، وإلا اعتبرت موافقة الدعم والعقد ملغيين. ويحق لتمكين تمديد المدة المذكورة إذا طلبت المنشأة أو المورد ذلك كتابياً مع بيان الأسباب ورأت تمكين جديتها.

سابعاً: شروط استحقاق الدعم وإجراءات السداد:

1 لا تلتزم تمكين بسداد الدعم في حال عدم حصول المنشأة على موافقة الدعم أو عدم تنفيذ الالتزامات التي تقررها موافقة الدعم أو هذا العقد.
2 تلتزم تمكين بسداد نسبتها من الدعم بعد قيام المورد بتقديم الخدمة أو توريد السلعة بحسب المجال المدعوم. ويحتسب المبلغ المستحق بناء على التكلفة الفعلية للخدمة أو السلعة كما تقررها موافقة الدعم.
3 قبل القيام بالسداد، تتأكد تمكين من تقديم الخدمة أو توريد السلعة بشكل مطابق للاتفاق حسبما هو مفصل في موافقة الدعم والمراسلات اللاحقة بين أطراف التعاقد، وفي حال ارتكاب أي من المخالفات المنصوص عليها في هذا العقد أو اللائحة التنظيمية للمخالفات الخاصة بالموردين والمستفيدين من مشروعات صندوق العمل أو مخالفة موافقة الدعم أو الشروط والأحكام فإنه يحق لتمكين الامتناع عن سداد حصتها من التكاليف.
4 مع مراعاة الفقرة 11/ثالثاً من البند الرابع من هذا العقد، تلتزم المنشأة بتقديم المستندات المطلوبة لإثبات استحقاق حصة تمكين من التكاليف، وفقاً للإجراءات المقررة لدى تمكين. ولا تقوم تمكين بسداد أية مبالغ في حال عدم استيفاء الشروط المتعلقة باستحقاق مبلغ الدعم أو عدم توفير المستندات المطلوبة. ويعتبر فوات ثلاثة (٣) أشهر بعد الحصول على موافقة الدعم دون تقديم المستندات المطلوبة لاستحقاق الدعم تنازلاً عن الدعم بما يبرئ ذمة تمكين من الالتزام بمقدار الدعم المقرر في هذه الموافقة مالم تثبت المنشأة خلال هذه المدة بأنها بدأت اتخاذ الإجراءات اللازمة لشراء السلعة أو الخدمة بدفع حصتها للمورد.
5 مع مراعاة البند الثالث، يجب على المنشأة والمورد بحسب الأحوال، استكمال تنفيذ موافقة الدعم، واستلام وتسليم كافة السلع والخدمات قبل بدء مرحلة المراقبة وهي ثمانية عشر (١٨) شهراً من تاريخ اصدار موافقة الدعم، وتبرأ ذمة تمكين من أي مدفوعات لم تقدم المستندات المطلوبة لاستحقاق الدعم خلال هذه المدة، ما لم تقرر تمكين غير ذلك.
6 لن يتم قبول أي مدفوعات تمت قبل تاريخ تقديم الطلب للاستفادة من البرنامج إلا في الحالات المنصوص عليها في هذا العقد.
7 لن يتم قبول مدفوعات نقدية في أي حال من الأحوال.
8 في حال الشراء من قبل مورد خارج البحرين، سيتم الدفع وفقاً لسعر الصرف الأجنبي في وقت الدفع من قبل المنشأة أو ما تمت الموافقة عليه في موافقة الدعم أيهما أقل.
9 لتمكين الحق في اختيار طريقة سداد الدعم التي تراها مناسبة.

ثامناً: إجراءات المتابعة والرقابة:

1 لتمكين الحق أو من تخوله بالاتصال بالمنشأة أو المورد أو زيارتهما ميدانياً في أي وقت أثناء سريان العقد، وذلك لقياس أثر البرنامج على أداء المنشأة، ولها أن تطلب أية معلومات متعلقة بذلك كالتقارير المالية أو الكشوف المصرفية أو تقارير البحرنة أو المشاركة في دراسات تمكين.
2 لتمكين الحق في المراقبة المستمرة للبرنامج، والقيام بالزيارات الميدانية لموقع المنشأة والقيام بعمليات التفتيش والتدقيق على الآلات والمعدات وتسجيل مستويات الإنتاج.
3 بعد إكمال إجراءات المراقبة في نهاية مدة العقد دون ثبوت مخالفات على المنشأة، تقوم تمكين بإدخال المعلومات المتعلقة بأداء المنشأة في النظام الإلكتروني، وإرجاع الضمانات للمنشأة.

4 لتمكين الحق في تمديد فترة العقد في حال ثبوت أي من المخالفات المنصوص عليها في اللائحة التنظيمية للمخالفات الخاصة بالموردين والمستفيدين من مشروعات صندوق العمل أو في حال عدم اكتمال إجراءات المتابعة والمراقبة.
5 يراعى في إجراءات المتابعة والرقابة الفقرة (13/ أولاً) من البند الرابع من هذا العقد.

البند الخامس: مدة العقد وانتهاؤه وفسخه والانسحاب والتنازل

علاوة على الحالات الخاصة بالإنهاء أو الفسخ أو إلغاء العقد الواردة في هذا العقد أو موافقة الدعم أو الشروط والأحكام، تطبق في هذا الشأن الأحكام التالية في هذا البند:

أولاً: مدة العقد وانتهاؤه:

مدة هذا العقد ثلاث سنوات تبدأ من التاريخ المشار إليه في موافقة الدعم وتشمل مرحلة المراقبة والتي تبدأ بعد انقضاء ثمانية عشر (١٨) شهراً من تاريخ موافقة الدعم، ويعتبر هذا العقد جزءًا لا يتجزأ منها ويقرأ معها. ولتمكين الحق في تمديد تلك المدة، وينتهي هذا العقد بانتهاء مدته أو قيام الأطراف بتنفيذ التزاماتهم.

ثانياً: فسخ العقد:

1- حالات الفسخ:
دون الإخلال بحق تمكين باتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة والمطالبة بالتعويض إذا كان لذلك مقتضً، يجوز لتمكين فسخ هذا العقد بإرادتها المنفردة في أي من الحالات التالية:
أ- إذا زال أي من الشروط ومتطلبات الاستفادة من البرنامج التي تقررها تمكين خلال فترة سريان العقد.
ب- إذا تبين لتمكين أن المورد أو المنشأة اتبعت مسلكاً احتيالياً للحصول على دعم تمكين، وذلك مع عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية.
ج- إذا كان المورد أو المنشأة، وبناءً على تقدير تمكين المطلق، لم تف بالتزاماتها في هذا العقد، أو كانت مهملة في الوفاء بالتزاماتها المذكورة.
د- إذا أخل المورد أو المنشأة بأي من بنود هذا العقد أو موافقة الدعم.
ه- تصفية المورد أو المنشأة أو إغلاقها أو بيعها أو الحكم بإشهار إفلاسها أو إعسارها أو بحلها وانتهاء شخصيتها القانونية.
و- عدم بدء المنشأة في تنفيذ التزامات موافقة الدعم وتقديم مستندات المطالبة بالدعم خلال الفترة المحددة في هذا العقد.

2- طريقة الفسخ:

يتم الفسخ فوراً بموجب إشعار كتابي ترسله تمكين للمنشأة أو المورد مشفوعاً بالأسباب المتعلقة بذلك. ولتمكين الحق بمنح المنشأة أو المورد مهلة لإصلاح إخلاله بالعقد وذلك بحسب تقدير تمكين المنفرد وبالصورة التي تراها مناسبة.

3- **آثار الفسخ:**
أ- تبرأ ذمة تمكين من التزاماتها بتقديم نسبة الدعم المبينة في هذا العقد وموافقة الدعم في مواجهة جميع الأطراف والغير.

ب- إذا كان الفسخ في مواجهة المنشأة يكون لتمكين الحق في التنفيذ على الضمانات الواردة في الشروط والأحكام المنشورة في صفحتها على الموقع الإلكتروني والموافق عليها من المنشأة.
ج- يكون لتمكين الحق في المطالبة برد قيمة الدعم الذي منحته للمنشأة أو المورد بحسب الأحوال.

ثالثاً: انسحاب المنشأة أو المورد:

1- يجوز للمنشأة الانسحاب من البرنامج، وذلك بعد إخطار تمكين كتابياً برغبتها في الانسحاب متضمناً الأسباب الداعية إلى ذلك، وبعد رد جميع ماتحصلت عليه من دعم من قبل تمكين. ويجب على المنشأة دفع تلك المبالغ لتمكين فوراً. وتشمل أسباب الانسحاب: بيع أو تصفية المنشأة أو إغلاقها وغيرها من الحالات.
2- يجوز للمورد الانسحاب من البرنامج بعد إخطار تمكين كتابياً برغبته في الانسحاب مع بيان الأسباب الداعية إلى ذلك وتقديم إقرار برد بعض أو كل ما سددته له تمكين وفقاً لتقييم تمكين الحصري.

رابعاً: التنازل والإحالة:

1- لا يجوز للمورد أو للمنشأة أن تتنازل عن كل أو بعض من حقوقها ولا أن تحيل التزاماتها بموجب هذا العقد إلى أي طرف آخر بأي وجه كان، إلا بعد الحصول على موافقة كتابية بذلك من تمكين.

2- يجوز إحالة جميع حقوق والتزامات المنشأة إلى المالك الجديد في حال تقدم الأخير بإقرار على أنه سوف يلتزم بالعقد حتى انتهاء مدته أو إنهاء أطرافه للالتزامات المترتبة عليهم. وفي حال لم يتم تقديم إقرار بذلك، تلتزم المنشأة برد جميع مبالغ الدعم التي تحصلت عليها إلى تمكين فوراً.

3- لتمكين أن تنفذ كافة التزاماتها وحقوقها المنصوص عليها في هذا العقد بواسطة أية جهة تعينها أو أن توكل إليها القيام ببعض أعمال البرنامج، وتلتزم المنشأة أو المورد بأية إجراءات متخذة من قبل تلك الجهة.

<u>البند السادس: أحكام عامة</u>

أولاً: القانون واجب التطبيق والاختصاص القضائي:

يخضع هذا العقد ويتم تفسيره وفقاً للقوانين السارية بمملكة البحرين. ويخضع كل نزاع ناشئ بشأن هذا العقد إلى اختصاص محاكم مملكة البحرين.

ثانياً: السرية:

يلتزم كل طرف من أطراف هذا العقد بالتالي:

1- استخدام المعلومات السرية التي تم الإفصاح عنها من قبل أحد الأطراف لأغراض هذا العقد فقط وفي حدود الصلاحيات المعطاه للأطراف بحسب هذا العقد، وتكون محصورة بين أطرافه ولا يسمح بتسليمها للغير.

2- على الأطراف الالتزام بعدم التصريح حول أي موضوع أو معلومات لها علاقة بهذا العقد إلا بموافقة كتابية مسبقة من الطرف الآخر، إلا في حالة التصريح المطلوب حسب ما تقتضيه الأنظمة والقوانين لأية جهة قانونية مخولة طبقاً للقانون، مع الأخذ في الاعتبار بأن أي من الأطراف المعنية سوف يقوم بالمساعي المقبولة لأخذ الموافقة المسبقة من الطرف الآخر على محتوى التصريح. عدا ما نص عليه هذا العقد من حق تمكين في التصريح ببعض المعلومات.

ثالثاً: المخالفات والتظلمات:

تخضع مخالفات المنشآت والموردين والتحقيق فيها والجزاءات الصادرة عليها والتظلمات المقدمة بشأنها للقرارات واللوائح والتعليمات والأنظمة والتعاميم التي تصدرها تمكين، بالأخص اللائحة التنظيمية للمخالفات الخاصة بالموردين والمستفيدين من مشروعات صندوق العمل.

رابعاً: أحكام عامة:

1- تقر المنشأة والمورد بأن تمكين ليست مسئولة عن أي نزاع ينشأ بينهما بشأن هذا العقد وموافقة الدعم وما ورد في صفحة الشروط والأحكام وأنهما يعفيانها من أية مسئولية، وأن لتمكين الحق في إلغاء الدعم المقرر في حالة عدم تمكنهما من حل نزاعهما خلال ستة (٦) أشهر من تاريخ نشوئه أو علم تمكين به.

2- يوافق الأطراف على أن جميع المراسلات المتعلقة بهذا العقد تتم خطياً، وتوافق المنشأة والمورد على التعامل بالوسائل الإلكترونية وفق متطلبات وأحكام قانون الخطابات والمعاملات الإلكترونية رقم (54) لسنة 2018.

3- جميع المستندات والمعلومات تعتبر صحيحة في مواجهة المنشأة ما لم يثبت خلاف ذلك.

4- **الإشعارات:** أية إشعارات ومراسلات يتم تقديمها أو إرسالها من قبل طرف إلى الطرف الآخر يجب أن يتم تسليمها باليد أو بالبريد المسجل أو بالبريد الإلكتروني على العناوين المقررة في الطلب بالنسبة للمنشأة والمورد.

5- تراسل تمكين على: مبنى غرفة تجارة وصناعة البحرين "بيت التجار"، مبنى رقم 519، طريق 1010 مجمع 410 سنابس – مملكة البحرين. صندوق بريد 18131 – المنامة – مملكة البحرين.

6- يجب على كل طرف إشعار الطرف الآخر كتابياً بصورة فورية بأي تغيير يطرأ على العناوين المشار إليها وإلا اعتبر التبليغ صحيحاً.

7- إذا أصبحت أي من نصوص هذا العقد لاغية أو غير قانونية أو غير قابلة للتنفيذ، فإن سريان وقانونية وقابلية تنفيذ النصوص الأخرى من هذا العقد لن تتأثر أو يحد من أثرها بأي حال ما لم تكن تمس جوهر العقد.

8- لا يعد إخفاق أو تأخير تمكين في ممارسة أو استعمالها لأي حق أو طلب التعويض بموجب هذا العقد على أنه تنازل، ولن تحول أية ممارسة جزئية لأي حق أوطلب تعويض من قبلها دون ممارسة كامل حقها أو المطالبة بكامل التعويض.

9- يقر كل من المورد والمنشأة باطلاعهما على بنود وأحكام هذا العقد وموافقة الدعم والشروط والأحكام المنشورة في صفحة البرنامج على موقع تمكين الالكتروني والإلمام التام بكافة أحكامها وموافقتهما عليها.